

الدرس 3 / شرح موطأ الإمام مالك / كتاب الصيام / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله والله وصحابه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين اللهم علمنا انفعنا وانفعنا بما علم وزدنا علما وعملنا يا علي قال بعض ما جاء في الصيام للسفر حدثني يحيى عن مالك عن ابن عبيدة الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن عبد الله ابن عباس - 00:00:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم افطر فافطر الناس وكانوا يأخذون بالاحاديث فالحدث من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20

وحديثي عن مالك عن سمية مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم من - 00:00:33
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر قال الذي حديثي لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرش يصب على رأسه
الماء من العطش او من الحر - 00:00:47

ثم قيل ثم قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان طائفة من الناس قد صاموا حين صمت قال فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكبير - 00:57

ابن عمر و الاسلمى قال لرسول الله صلى الله عليه - 00:01:07
دعا بقدح فشرب فافطر الناس. حدثني عن مالك عن حميد الطويل. عن انس بن مالك انه قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان لم يعد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم. وحدثني يحيى عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه ان حمزة

وسلم يا رسول الله اني رجل اصوم. افاصوم في السفر؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فافطر
وحدثني مالكتنا النافع لان عبد الله ابن ابي عبد الله ابي عمر كان لا يصوم في السفر وحدثني عن مالك عن هشام ابى عروة عن ابيه انه
كان يسافر في رمضان - 00:01:27

ونسافر معه فيصوم عرفة ونفطر نحن فلا يأمرنا بالصيام بعض ما يفعل من قدم من سفر او اراده في رمضان حدثني عن مالك انه
بلغه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا كان في سفر في رمضان فعلم انه - 00:01:47

الفجر قبل ان يدخل دخل وهو صائم - 00:02:03

قال يحيى قال مالك واذا اراد ان يخرج في رمضان فطلع له الفجر وهو بارضه قبل ان يخرج فانه يصوم ذلك اليوم. قال يحيى قال مالك في رجل يقضى من سفري وهو مفطر وامرأته مفطرة حين طهرت من حيضها في رمضان ان لزوجها ان يصيّبها ان شاء - 00:02:13

باب كفارة من افطر في رمضان. حدثني يحيى عن مالك عن حميد ابن عوف عن أبي هريرة أن رجلا أخطأ في رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر - 00:02:34

بعتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او مسکها. فقال لا اجد فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا

فتتصدق به فقال يا رسول الله ما احوج اليه مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال كله -

00:02:44

وحدثني عن مالك عن عطاء بن عبد الله الخرساني عن سعيد بن المسيب انه قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب نحره ويتنف شعره ويقول هلك الابعد - 00:03:03

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك؟ قال فقال اصبت اهلي وانا صائم في رمضان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة - 00:03:13

قال لا وقال هل تستطيع ان تهدي بدنة؟ فقال لا. قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ فقال لا. قال فاجلس فاوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة بتمر فقال خذ هذا فتصدق به. فقال ما احوج مني؟ فقال كله وصم يوما مكان ما اصبت. قال مالك؟ قال اعطاهم فسألت - 00:03:23

المسيرة بكم في ذلك العرق من التم فقال ما بين خمسة عشر خمسة عشر صاعا الى عشرين. قال مالك سمعت اهل العلم يقولون ليس على من افطر من قضاء رمضان باصابة اهله نهارا او غير ذلك كفارة التي تذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن اصاب اهله نهارا في رمضان وانما - 00:03:43

لديه قضاء ذلك اليوم قال مالك وهذا احب ما سمعت فيه الى بعض ما جاء في حجامة الصائم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين تقول الامام في الباب ما جاء في الصيام السفري في حكم صيام السفر - 00:04:03

ومتى يشرع الصالص ومتى يشرع للصائم الفطر؟ اولا اه مسألة الصيام في السفر يختلف اهلين في هذا الباب كثيرا في الجهة اصل الفطر من عدمه من المين يشترط من يشترط انه لا يترخص بفطره في السفر الا من داخ عليه رمضان وهو مسافر - 00:04:23

واما من دخل عليه رمضان وهو مقيم فانه لا يترخص برخص السفر وذهب وهناك ايضا من يشترط انه اذا ابتدأ السفر وقد نوى الصيام انه يكمل صيامه اذا ابتدأ السفر وهو يريد صيام اكمل صيامه - 00:04:47

وهذه الاقوال ليس عليها دليل على النبي صلى الله عليه وسلم وال الصحيح في ذلك الصحيح ان الفطرة للمسافر يجوز مطلقا سواء دخل عليه رمضان وهو مسافر او دخل عليه رمضان وهو مقيم - 00:05:10

و سواء ابتدأ السفر بعد صيام او ابتدأه من الليل فالنبي صلى الله عليه وسلم اخ اصاب حتى اذا بلغ الكديد اخطر فهو بعد العصر افطر صلى الله عليه وسلم وايضا اه - 00:05:27

ابتدأ ايضا صلى الله عليه وسلم اكمل صيامه بعد ما سافر. فالنبي صلى الله عليه وسلم افطر في سفره وصام ولم يشترط في ذلك ان يبتدئ نية الصيام من الليل - 00:05:51

او اشترط ان يبتدئ نية الفطر والليل فهذا لا دليل عليه واما قوله تعالى من شهد منكم الشهر فليصم هذا لمن كان في حكم مقيم القادر فالصوم عليه واجب ويخرج من هذا العموم - 00:06:08

المسافر فالمسافر يجوز له الفطر مطلقا سواء ابتدأ السفر في نهار رمضان او ابتدأه من الليل او ابتدأه من الليل وهذا الذي عليه المحققون من اهل العلم قال حدثنا آ قال مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه - 00:06:26

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصافب خرج اي نوى الصيام الى الليل وابتدأ نهاره صائما حتى بلغ الكبد ثم اقطر وذلك ان الناس شق عليهم الصيام - 00:06:47

وقد وكانت الشمس قريبة الغروب ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم تناول قدحا وشربه وافطر الناس. وقال عندما اخبر عن اناس لم يفطروا اولئك العصاة واخبر صلى الله عليه وسلم وقال - 00:07:11

ليس من البر الصيام في السفر فهذا يعتبر انه افطر بعد ما نوى الصيام. وهذا خلاف لقول الجمهور. ارجو يرون انه يبتدأ النهار صائما فيلزمه ان يتم ذلك اليوم. فهذا ليس ب صحيح - 00:07:30

وحدث ابن عباس رواه البخاري ومسلم ثم روى من طريق سبي هشام عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم امر الناس في سكن بالفطرة قال تقووا لعدوكم وصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. الرسول ثبت انه صام - [00:07:48](#)

وثبت انه افطر وهذا دليل على اي شيء على التخيير في السفر بين الفطر والصيام والتخيير هنا اذا تساوى الامران في حق المسافر فلم يشق عليه الصوم ولم يشق عليه الفطر فهنا نقول يصوم. ولا حرج عليه - [00:08:11](#)

اما من شق عليه الصيام فان السنة في حقه الفطر بل يتتأكد بل يتتأكد اذا كان يلحقه ضرر بصيامه وضعف في اه قوله وضرر في اه طريقة اما في دعوته او في جهاده او ما شابه ذلك - [00:08:33](#)

فانه يأثم فانه يأثم والا يقول الصحيح في هذه المسألة في ايها افضل الفطر او الصيام الاصل ان الفطرة افضل. لانه هو السنة هو الذي رغى بها النبي صلى الله عليه وسلم واحب انه ليس من البر الصيام في السفر - [00:08:54](#)

واما من جهة التحقيق والنظر في قال المسافر لا يخرج عن حالات اما الحالة الاولى ان يشق عليه الصيام ولا يشق عليه القضاء فهذا يتتأكد في حقه الفطر ويكره في حقه الصيام - [00:09:13](#)

الحالة الثانية الا يشق عليه الصيام ويشق عليه القضاء فهذا نقول الافضل في حقه الصيام وليس الفطر الحالة الثالثة هل يتساوى في حقه الابرار القضاء والصيام ان يستطيع ان يقضى ويستطيع ان يكمل صومه - [00:09:31](#)

فيقول الافضل هو الصيانة لفظ في حقه الفطر ادراكا للسنة واحذا بالرخصة وهناك علما يرى ان الصيام في السفر كالفطر في الحضر ويوجب على الصائم في السفر للقضاء مطلقا حتى ولو صاب حتى ولو صام - [00:09:52](#)

يقول فعدة من ايام اخر وهذا قول اهل الظاهر وهذا القول ضعيف لان النبي صلى الله عليه وسلم صام واصحابه معه رضي الله تعالى عنهم. فاصلح في الاقوال في هذا انه ينظر في حال المسافر. بل الاصل نقول الاصل - [00:10:12](#)

الفطر افضل من الصيام هذا هو الاصل فانشق القضاء ولم يشق الصيام فالصيام في حق ذلك الشخص افضل اه قوله وكأنه يأخذون بالحدث فالحدث هذا ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما من قول [00:10:28](#)

الزهري رحمة الله تعالى قال ابوك وقال الذي حدثني لقد رأيت بالعرج والعرج هذا منطقة في المدينة يصب على رأسه الماء من العطش او من الحر. ثم قال وسلم يا رسول الله ان طائفه من الناس قد صاموا حين صمت - [00:10:46](#)

قال لما كان الرسول بالكديب دعا بقدح فشرب فافطر الناس وهذا الحديث مرسلا قال قال الا يقول قال ابو بكر قال الذي حدثني وابن الصحابة لقد رأيت وسلم بالحرج يصب على رأسه الماء من العطش - [00:11:06](#)

وهذا آيدل على ان الصيام يجوز. لكن نقول الافضل الفطر لمن كان هذا حاله هذا هو الافضل ان يفطر لانها صدقة تصدق الله بها علينا فلنقبل صدقته ولانها رخصة والله يحب ان تؤتى رخصه - [00:11:25](#)

كما يحب ان تؤتى عزائمها وكما يكره ان تؤتى معاصيه قال ما حدثني عن انس بن مالك قال سافرنا النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعد الصائم على المفطر - [00:11:44](#)

ولا المفطر على الصائم وهذا دليل عليه شيء على جواز الامرين يجوز الفطر ويجوز الصيام وهو في الصحيحين وهذا يرد على اهل الظاهر قائلا بوجوب الفطر والقاء بوجوب الفطرة انه لا يجوز ان يصوم في السفر او رد على احداث القائلين - [00:11:59](#)

لان ان الذي يجب على المسافر هو الفطر. قال ايضا بارك عليك ان حمزة ابن عمر الاسلامي قال وسلم يا رجلي اصوم افاصوم السفر؟ قال ان شئت فصمت وان شئت فافطر. وقال ابن وكالة ابن عمر كان لا يصوم السفر - [00:12:17](#)

وكان عروة ايضا قال كان يسافر رمضان ويسامعه فيصوم عروة نفط نحن فلا يأمرن بالصيام. وعلى كل حال نقول كما قال وسلم ليس من البر الصيام في السفر فالافضل والسنة للمسافر - [00:12:42](#)

قال يفطر اخذا برخصة الله عز وجل واتباعا لهدي النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الصيام لا يشق القضاء يشق فالافضل في حقه اكمال صومه ثم قال دام يفعل من قدم من سفر او اراده في رمضان اولا من افطر اول النهار بعذر - [00:12:57](#)

اتم فطره الى اخر النهار واما قول الفقهاء من افطر بعذر فزال عذر لزمه الامساك فليس ب صحيح فاذا قادوس رضي الله تعالى عنه

من افطر اول النهار فليتم اخره اي فليتم فطره الى اخره. وهذا هو الصحيح. اما من افطر بغير - [00:13:17](#)

فلا يجوز له ان يكمل فطره. بل يجب عليه ان يتوب وان يمسك بقية يومه واما الذي اقرأ بعذر كامرأة لنفاس او حيض يقول اكمل فطرك الى غروب الشمس ولا تلزمين بالامساك حتى ولو زال عذر - [00:13:37](#)

الحيض والنفاس كذلك الموسى اذا رجع بلده جاز له ان يكمل فطره سواء نزل رجع الى بلده او وصل الى الذي يريد ان يسافر اليه. قال مالك بلغه ان الخطاب رضي الله تعالى عنه كان اذا كان اذا كان في سفر - [00:13:57](#)

في شهر رمضان فعلم انه داخل مدينة من اول يومه دخل وهو صائم اولا هذا آ يعني آ ليس على الوجوب وليس على السننية وانما يدل على الجواز والاسناد العبر في هذا بلاغا فلا يعلم - [00:14:16](#)

من رواه من ومن وصله الاستذكار قبل كده في القدس شوفوا المصالحة ايضا مالك قال من كان في علم انه داخل على اهله من اول يومه وطلع له الفجر قبل ان يدخل - [00:14:32](#)

دخل وهو صائم وهذا ايضا يعني يقول مالك من كان في سفر فعلم انه داخل على اهله من اول يومه وطلع له الفجر قبل ان يدخل دخل وهو صائم وهذا ايضا ليس على الوجوب - [00:15:01](#)

وانما هو كاملا يذهب ان من دخل اول النهار انه يدخل وهو صائم ويتم صومه وبعد نقول لو دخل اول النهار وقد ادركه بعض النهار وهو مسافر جاز له الفطر ايضا ولو علم انه سيدخل في اول النهار مثل المصلي الذي يقصر الصلاة قبل دخول بدر وهو يعلم انه سيصل البدر في وقت الصلاة - [00:15:13](#)

يقول يصلني قصرا ولا حرج عليه في ذلك. وقال ايضا اذا اراد ان يخرج في رمضان فطلع للفجر وهو بارضه قبل ان يخرج فانه يصوم وهذا ايضا كما ذكرته قول الجمهور ان من دخل عليه النهار - [00:15:37](#)

من دفع النهار اه قبلي فخرج اه يقول تطلعوا الفجر وهو بارضه قبل ان يخرج فانه يرصد ذاك اليوم وهذا كما ذكرت ليس ب صحيح بل يجوز ان يفطر ولو دخل عليه الليل وهو مقيم. لو دخل النهار وهو مقيم - [00:15:53](#)

يجوز له ان يفطر ولو بدأ سفره في نهار رمضان لو ابتدأ السفر في اثناء النهار يجوز له الفطر قال ذلك الرجل يقضى من ستر وهو مفطر وامرأة مفطرة حين طهرت من حيث ان لزوجها ان يصيّبها ان شاء وهذا هو الصحيح اذا كان الرجل مسافر - [00:16:10](#) فقد افطر بي سفر ورجع الى اهله وجد امرأته قد طهرت من حيضها جاز له ان يجامعها في نهار رمضان وليس عليهم شيء خلافا للذهب فان الذهب يوجب على من - [00:16:29](#)

افطر بعذر فزال عذرها ان يكمل بقية امه صائمها. وليس على هذا دليل فلنقم من افطر اول النهار افطر اخره وقفت على عندي ستة اطلع الاثير. وش قال؟ هذا عمر - [00:16:45](#)

قال ابو عمر ذكر كلام بس التمهيد دخل الله صائم اسناد الزهري موجود يا شيخ. جوا موجود عندك هدوبي. نحط هنا محل رقمه سبع مئة وتسعة وتسعين بس. والمراسيل كل ما فينا اكثرا ناس يعني اكثرا مراسيل الزهري عمر بن الخطاب مراسيم ناظف على انه داخل - [00:17:11](#)

في الموسوعة شيخ هل نقيس يا شيخ مسألة انه من دخل الى المدينة وهو مفطر اتم فطرة على من اسلم في نهار رمضان يا شيخ القياس مع الذهب. شو الفارق - [00:18:01](#)

هو كان عنده مبيح له انه يفطر. مبيح له يفطر وبكابر. لا مسافر. ايوه. يعني على ما بدأ فيه يوم انه كمل كمل بعدين اما الكافر لا يعني كان يعني كافر ما كان يعني المسلم يعني اقام الصلاة بدون - [00:19:01](#)

معناها انه يعني الواجب عليه شرعا انه يتم او يصوم ما يحسب له صح يا شيخ؟ طيب بعدين بس مستحيل جاوبت نفسك وسألت نفس السؤال جاوبت عليه انت انا جاوبت الحزب شحال هادشي؟ وانت تقول الكافر نقول الكافر انه يفطر ما دام انه يفطر والنهر يفطر اخره صح؟ صح. ثم رجعت النقاط قوله قلت انه يمسك - [00:19:21](#)

صح صح مش صحيح؟ الصحيح التالي يعني هل انت الحين جاوبت هل الذي افطر بكتاب عذر له انه يفطر؟ عذر صحيح؟ لا مو

صحيح. مو صحيح. لكن لو المسافر عذر صحيح. وش قلت انا - [00:19:51](#) -
ان افطر بعذر يبيح له الفطر اتم فطره من افتح بعذر غير شرعي وجب عليه ان يمسك - [00:20:12](#) -